

3141 - حكم الإجارة المنتهية بالتملك - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

ايضا وصلتنا هذه الرسالة من مسائل عين الف يقول ما حكم الشرع في نظركم يا شيخ صالح الفوزان في شراء سيارة من احدى معارض السيارات بنظام التأجير هذا ما هذا بنظام التأجير ما يصير بيعه يقول اشترى سيارة. نعم. والشراء غير التأجير الشراء غير التأجير لكن لعله يقصد - [00:00:04](#)

الاجار المنتهي بالتملك. نعم هذا حرام ولا يجوز عقد باطل وقد صدر فيه قرار من هيئة كبار العلماء في تحريمه وانه عقد باطل ولانه اه عقد لانه يشتمل على عقدين مختلفين عقد ايجارة وعقد - [00:00:31](#)

آ عقد بيع ثم ايضا السيارة التي اشتراها اه لا يدري ما ما تؤول اليه في المستقبل ربما تتلف ربما لا تساوي شيئا فهذا بيع مجهول ايضا. وايضا هو بيع معلق. والبيع المعلق لا يجوز لا بد ان يكون البيع منجزا - [00:00:52](#)

نعم - [00:01:15](#)